

وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق والكباري و النقل البري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS, BRIDGES
AND LAND TRANSPORT (GARBLT)
وزارة النقل

دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على التنفيذ وضبط الجودة لمشروع رفع كفاءة وتطوير إنشاء
طريق خدمة خرساني بالطريق الدولي الساحلي (قطاع ٧)
المسافة من تقاطع الطريق الصحراوي إلى تقاطع الطريق الزراعي
(المنطقة الثالثة عشر - البحيرة)

تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متماً لهذا الدفتر.

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الإدارة المركزية

للمنطقة الثالثة عشر

مهندس /

" نصر طبيخ "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

" سامي أحمد فرج "

رئيس الإدارة المركزية

للمشؤون المالية و الإدارية

محاسب /

" ابوبكر أحمد حسن عساف "

SEAMT
International Training & Consulting

رقم استشاري ١٠٥٩٢٣ / مكتب سما ٨٢٦

عبدالمعطي محمد عبدالمعطي

عبدالمعطي محمد عبدالمعطي

الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على التنفيذ وضبط الجودة لمشروع رفع كفاءة
وتطوير إنشاء طريق خدمة خرساني بالطريق الدولي الساحلي (قطاع ٧)
المسافة من تقاطع الطريق الصحراوي الى تقاطع الطريق الزراعي

مادة ١ - عام :

١-١ مقدمة

- تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تُعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشرايين التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية و الزراعية والاجتماعية والثقافية و السياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص للعمل
- ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحتل المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .
- و تنفيذًا لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .
- لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .
- يقوم الاستشاري الذي يتقدم بعرضه بالاطلاع علي كافة المهام المنوط به ا والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومفسرا لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- أ- GARBLT أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة: تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري.

ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص أو

الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات

الاستشارية ويشمل ذلك ممثلهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.

- ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي.
- ث- المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقا لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصاميم والإشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة.
- ج- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأي موافقات شفوية سابقة .
- ح- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- و- عقد مقاوله : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية .
- خ- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

القيام بالمراجعة الخدمات الاستشارية لأعمال التصميم والإشراف على التنفيذ وضبط الجودة لمشروع رفع كفاءة وتطوير انشاء طريق خدمة خرساني بالطريق الدولي الساحلي (قطاع ٧) المسافة من تقاطع الطريق الصحراوي الى تقاطع الطريق الزراعي.

وذلك من خلال الإشراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة والاشتراك في الاستلام الابتدائي للأعمال وسوف تقوم الهيئة بتقسيم أعمال الطريق إلى عدة قطاعات طبقاً لما تراه في مثل هذا الشأن ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسئولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار او مطالبات

مادة ٢ - مجال الخدمات الإستشارية

الدعم الفني وتقديم التقارير الإستشارية والبرامج الزمنية الدورية لتوكيد الجودة وضبط معدلات الأداء والتي تشمل ولا تقتصر على ما يلي :

١ . الإشراف المستمر على التنفيذ وضبط الجودة لجميع الأعمال التي يقوم بها الشركات المنفذة داخل نطاق التعاقد .

٢ . مراجعة البرنامج الزمني المقدم من الشركة المنفذة وإعداد تقرير عن أسباب الإنحراف

والتأخير وطرق وميائل تلافيها إن وجدت .

٣ . من أجله سيجري استحداث الكميات المنفذة وإعداد واعتماد جداول الكميات المعدلة وكراسات الحصر.

٩. مراجعته وإعتماد خطة المعايرة للأجهزة المعملية / المساحية المطلوب توفيرها قبل البدء في الاعمال .

١٠. إعداد خطط الفحص والاختبارات المعملية و المساحية .

١١. الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار (الفحص البصري - المساحية - المعملية) اليومية التي يتم إجرائها (طبقا لتكرارية الاختبار) .

١٢. التحقق من قيام الشركة المنفذة بالتنفيذ طبقا لأعلى مستوى لضبط الجودة لجميع بنود أعمال الطرق سواء كانت للجسر أو لطبقات الأساس أو الطبقات الاسفلتية أو غيرها من الاعمال وكذا الاعمال الصناعية والتكميلية في أى قطاعات يبدأ العمل بها وذلك بإجراء الفحوصات والتجارب اللازمة لذلك.

١٣. مراجعته و إعتماد التقارير المعملية لنتائج الإختبارات المعملية على مصادر المواد والتي تم إجراؤها بالمعمل المقيم تحت إشراف المكتب الاستشاري.

١٤. مراجعة وإعتماد التقارير المعملية لتصميم الخلطات (الاسفلتية - الاساس - الخرسانية) التي تم إجراء إختبارها تحت إشراف المكتب الاستشاري .

١٥. إعتماد التقارير الفنية (المعملية - المساحية) لنتائج الاختبارات اليومية (صلاحية وتشغيل) للتسليم المرحلي اليومي .

١٦. استكمال مستندات ضبط الجودة للاعمال بما يتفق مع الاسس والمواصفات العالمية .

١٧. اعتماد معامل الاختبارات بالموقع لكل قطاع بحيث يكون المعمل مجهز تجهيزا كاملا حيث سيتم اجراء غالبية الاختبارات لجميع مكونات المشروع (طرق، انشاءات ، الخ) به واعتمادها قبل البدء فى تنفيذ الأعمال .

١٨. اعتماد المحاجر الخاصة بتوريد المواد اللازمة لتنفيذ المشروع.

١٩. ضبط جودة طرق تشوين المواد سواء بالخلطات أو مواقع العمل.

٢٠. اعتماد صلاحية المواد الموردة وتحديد الاختبارات الضرورية لضمان مطابقة خواص ومواصفات المواد مع المواصفات المطروحة من الهيئة .

٢١. مراجعة ومتابعة إعداد البرنامج الزمني للتنفيذ المقدم من الشركة المنفذة ودراسته وإبداء أية ملاحظات عليه (إن وجدت) ومراجعة جداول العمالة والمعدات والتدفق النقدي المطلوب وتقديمها بصفة شهرية ومتابعة تحديثاته وفقا لتقدم العمل لاعتمادها من قطاع الكبارى بالهيئة.

٢٢. متابعة معدل سير الأعمال طبقا للبرامج الزمنية المعده من الشركة المنفذة وتقديم تقرير كل ١٥

يوم بهذه المعدلات التنفيذية للكميات المطابقة للمواصفات من خلال طلبات استلام الأعمال

المقدمة من المقاول (الشركة المنفذة) .

International Training & Consulting

رقسم استشاري ٥٩٥٣ / ١ مكتب سما ٨٤٦

عبدالله محمد عبدالمجيد

٤. مراجعه حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٥. الاشتراك في الاستلام الابتدائي والتقييم للأعمال .

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلا في هذا الدفتر والتعاقد والإشراف على تنفيذ المشروع (طرق) طوال مدة التنفيذ وحتى تاريخ الاستلام الابتدائي وتوكيد وضبط وتقييم جودة الأعمال المنفذة بالطريق و الدعم الفني

ب- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بالإشراف الكامل والمستمر على جميع مراحل التنفيذ وإدارة المشروعات وأعمال ضبط وتوكيد الجودة و الدعم الفني وتحديد وإجراء الاختبارات والتوصيات اللازمة لأعمال الطرق والتكاملية بالمشروع وذلك طول مدة تنفيذ المشروع حيث يقوم الاستشاري بالدعم الفني وتقديم التقارير الاستشارية ومراجعة البرامج الزمنية الدورية .

وعلى سبيل المثال لا الحصر :

١. استلام نسخة من وثائق العقد (العقد - الشروط العامة والخاصة - المواصفات - نطاق العمل وجداول الكميات) ويتم حفظها في ملف خاص بموقع المشروع .
٢. توفير الموارد البشرية اللازمة طبقا للحد الأدنى المنصوص عليه في المادة (٤) (فرق عمل الإستشاري) وطبقا للبرنامج الزمني لأعمال الإشراف علي تفعيل خطط الفحص والاختبار (المعملية / المساحية) والإشراف على التنفيذ لبنود الاعمال للمشروع (طبقات رصف - أعمال خرسانيه) بموقع المشروع ، على ان يتم إعتداد تلك الموارد بشريه من الهيئة ، ووفقاً لما جاء بأكراسة الشروط والمواصفات عقد الشركة المنفذة.
٣. التعرف والموافقة على جهاز المقاول الفني بعد التأكد من مؤهلاته العلمية وخبراته العملية ومن ثم إعتداده من المالك .
٤. مراجعة الأعمال المساحية التي يقوم بها المقاول والتأكد من الدقة المطلوبة لتنفيذ الأعمال
٥. مراجعة واعتماد الرسومات التنفيذية التي قد تقدم من المقاول وعمل التعديلات اللازمة عليها في حالة الضرورة واعتمادها بعد تصديقه عليها من الهيئة.
٦. مراقبة الأعمال التنفيذية ومراحل التنفيذ بالمقارنة مع الجدول الزمني للمشروع .
٧. مراجعة وإعتداد خطة الجوده وطرق التنفيذ لبنود الأعمال والمقدمه من الشركة المنفذة طبقا لكراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالمشروع .
٨. المراقبة والتأكد من سلامة تنفيذ برنامج ضبط الجودة والاستشاري مسؤول مسؤولية كاملة عن

International Training & Consulting
ضبط الجودة وسلامة تنفيذ الأعمال
رقم استشاري ٩٥٢-١٧ مكتب حماة
عبدالله العبدالله محمد احمد

- تدفع الأتعاب الخاصة بالإشراف على التنفيذ وضبط الجودة بمعدل شهري حسب رواتب فريق العمل الموضحة بعرضه المالي من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للقوانين المنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الأكتفاء بأى مرحلة من مراحل المشروع .

- في حالة تغيب أحد أفراد الاستشاري بموقع العمل عن الحد الأدنى لمطلوب العمل طبقاً

لتعليمات المنطقة التالي يتم توقيع غرامة كالآتي:-

- في حال إخلال جهاز الاستشاري بالمهام المنوطة به للمرة الاولى يتم خصم غرامة يومية تعادل غياب جهاز الاشراف المنوط به القيام بتلك الاعمال كما فى البند السابق مع توجيه انذار لهم .
- فى حالة تكرار الاخلال بالمهام للمرة الثانية يتم فسخ عقد الاعمال الاستشارية مع تنفيذ الاعمال على حساب الاستشاري دون التقيد بالفترات البيئية للإنذارات .
- فى حالة تأخر اعتماد طلب استلام مقدم من الشركة المنفذة بدون إبداء أسباب عن (٤٨) ساعة (طبقاً لكراسة شروط المشروع) يتم توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ (خمسة آلاف جنيه) جنيه عن كل يوم تأخير بالإضافة إلى مسؤوليته الكاملة عن أى مطالبات تعويض مالى تتقدم بها الشركات المنفذة

و تبدأ فور توقيع العقد فى التنفيذ و تستمر طوال الفترة المقررة لتنفيذ المشروع (٨ أشهر) و ما يستجد من مدد جديدة قد يتطلب اضافتها للمدة الأصلية بناءاً على ظروف التنفيذ دون اى زيادة ويقوم بالمشاركة فى الاستلام الأبتدائى للمشروع.

- يتحمل الإستشارى كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتداد تنفيذ الأعمال أو وجود أى خطأ في التصميمات التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.

- يتحمل الاستشاري الاثار الناتجة عن الاضرار التي تصيب الاخرين من جراء تنفيذ التزامات عقده

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو إهمال في التصاميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك

- هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها

٢٣. ضبط ومراجعة مناسيب سطح طبقات الرصف المختلفة أثناء تنفيذها بالموقع وحول الاعمال الصناعية بحيث تحقق السمك التصميمى وإعطاء سطح أسفلت نهائى مستوى دون تموجات أو سوء لحامات أو خشونة أو عدم تجانس أو أى عيوب أخرى .
٢٤. التقييم المستمر لما يتم تنفيذه من أعمال وتقديم تقارير شهرية لقطاع الطرق بالهيئة .
٢٥. الإشراف على ضبط جودة الخلطات الاسفلتية والخرسانية ابتداء من المعايرة الى اسلوب العمل بالخلطات وضبط جودة المواد المشونة بالخلطة.
٢٦. تقديم تقارير شهرية للهيئة بنتائج التجارب المعملية وأعمال المساحة ومستوى التنفيذ لضبط المناسيب لقطاع التنفيذ.
٢٧. تقديم التوصيات الفنية لاساليب التنفيذ السليمة لضمان جودة الاعمال وتقديم كل ما يتطلب من الرأى والمشورة الفنية لحل مشاكل التنفيذ .
٢٨. حضور أى اجتماعات ترى الهيئة ضرورة تواجد الاستشارى فيها .
٢٩. تقديم تقرير كل خمسة عشر يوما عن مدى صلاحية وكفاءة معدات الرصف والأعمال الصناعية ومدى كفاءتها لتنفيذ الأعمال والإصلاحات اللازمة لرفع كفاءتها لتتماشى مع البرنامج الزمنى المقدم من الشركة المنفذة والمعتمد من الهيئة.
٣٠. مراجعة تنفيذ أعمال تأمين سلامة المرور على طول الطريق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطريق ومتابعة أعمال التنفيذ.
٣١. حساب الكميات المنفذة ومراجعة واعتماد المستخلصات .
٣٢. إعداد مستندات للأعمال المنفذة مدعمة بصور فوتوغرافية وشرائط الفيديو وتقديم نسخة للهيئة مستقلة عن النسخة التي تقدمها الشركة المنفذة للهيئة.
٣٣. على الاستشاري تقديم حصر شهري بالأعمال التي تمت ومطابقة للمواصفات وبنود الأعمال مع التوجيه بالصرف أو عدم الصرف لهذه الكميات واعتماد المستخلص الشهري الخاص بالصرف.
٣٤. حساب الكميات الختامية لجميع الأعمال .
٣٥. فى نهاية العمل يجب على الاستشاري تقديم ملف كامل عن حياة المشروع التفصيلية والمنفذة فعليا شاملة الرسومات التنفيذية التفصيلية (As built drawing) .
٣٦. المشاركة فى الاستلام الابتدائي لأعمال الطرق
٣٧. وضع أسس تحديد نسب الخصم على الأعمال التي يمكن قبولها دون أن تتأثر جودتها مع وجود نسبة حيود عن المواصفات وتحديد النسب المستحقة للخصم وذلك بالاتفاق مع الهيئة وكله وفقا لأحدث اصدار من الكود المصري .
٣٨. جميع الأنشطة والمهام المذكورة عاليه يجب أن تتم بتنسيق وتعاون كامل بعد اعتمادها من الهيئة .

٣٩. إعداد النماذج الخاصة بالدورة المستندية لمهام المكتب الاستشاري .
٤٠. الاشتراك في تقديم الحلول الفنية اللازمة لأي عائق يعترض تقدم سير الأعمال مع اللجنة المشكلة من قبل الهيئة تمهيدا لإعتماد هذه الحلول من الطرف الأول .
٤١. مراجعة وتقديم المستندات الموثقة المعملية / المساحية الشهرية للتسليم المرحلي لقبول الاعمال مرحلياً للطرف الأول لتكون هي المستندات الموثقة المعملية للتسليم الإبتدائي المعمل / المساحي.
٤٢. إجراء اختبارات تأكيدية بمعمل موقع العمل لضمان سلامة الاعمال وايضاً سلامة تطبيق خطط الفحص والاختبار طبقاً للمواصفات الفنية للمشروع أو بمعامل خارجيه إذا تطلب الأمر ذلك.
٤٣. الاستعانة بموارد بشرية متخصصة (مكتب / شخص) في حالة الاحتياج طبقاً لمتطلبات العمل ودون أن تتحمل الهيئة (الطرف الأول) أية أعباء مالية .
٤٤. يتحمل الإستشاري كافة تكاليف ومسؤوليات انتقال العاملين التابعين له من وإلى وداخل الموقع وكافة تكاليف إقامتهم .
٤٥. الإلتزام بمواعيد العمل بالمشروع طبقاً لظروفه والتعليمات الصادره فيه ، ودون المطالبه بأية أعباء مالية إضافية.
٤٦. الإلتزام بتطبيق خطط السلامة والصحة المهنية بموقع المشروع لكل قطاع .
٤٧. أن يؤمن لنفسه وموظفيه جميع المعدات ووسائل النقل والإقامة (داخل وخارج المشروع) وجميع الخدمات بما فيها الإستراحات التي تمكنه من أداء إلتزاماته المنصوص عليها بالعقد .
٤٨. على الطرف الثاني أن يأخذ في إعتباره ما يُبديه الطرف الأول ومُمثليه المُفوضين من ملاحظات أو ما يُقدمونه من طلبات كتابة في كل ما يتعلق بالخدمات الإستشاريه موضوع التعاقد ومُستوى ادائها والقائمين عليها ، وفي حالة عدم إلتزامه بذلك يتم تطبيق الجزاءات المنصوص عليها بُكراسة شروط التعاقد .

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير العدد الإجمالي كما يلي بيانهم يعتمدهم ويوافق عليهم الطرف الأول وهذا العدد قابل للزيادة او النقصان حسب حاجة العمل ويقدم الاستشاري برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري).

- عدد (١) مدير المشروع من (١٥-٢٠ سنة)
- عدد (١) مهندس طرق خبرة من (٣-٥ سنة)
- عدد (١) فني معمل خبرة من (٣-٥ سنة)
- عدد (١) فني مساحة خبرة من (٣-٥ سنة)
- وتتواجد مجموعات عمل الاستشاري بموقع العمل طوال مدة تنفيذ المشروع وعلى امتداد أيام وساعات .

SAHAB
International Training & Consulting
رقم استشاري ١/٤٩٥٣ مكتب س٨٤٦
عبدالله بن احمد

- في حالة الضرورة لعدم تواجد أحد أفراد الجهاز (الاجازات مثلاً) يتم توفير البديل المناسب وعلى نفس الدرجة من الكفاءة ويتم اعتماده من الهيئة ويجب أن يحدد الاستشاري البدلاء عند تقديم العروض الفنية وذلك لتقييمهم من البداية.
- ستقوم الهيئة باعتماد الجهاز الفني للاستشاري من خلال السيرة الذاتية وشهادة الخبرة لكل فرد من افراد الجهاز وكذا من خلال مقابلة تجريها الهيئة بهذا الخصوص معهم ،وللهيئة الحق في استبعاد اي شخص من الجهاز الفني المقدم من الاستشاري في اي وقت خلال فترة تنفيذ المشروع اذا ثبت عدم كفاءته في الموقع وعلى الاستشاري استبداله بأخر توافق عليه الهيئة.

مادة ٥ - تقديم التقارير الدورية والنهائية :

يعد ويقدم الاستشاري للهيئة التقارير التالي ذكرها (مستقلة عن التقارير التي تقدمها الشركة المنفذة لممثل الهيئة):

أولاً: التقارير الدورية:-

- يلتزم الاستشاري بتقديم نسختين ورقيتين وقرص مدمج من التقارير الدورية كل أسبوع للهيئة ، وكذلك تقرير شهري من ثلاث نسخ ورقية ونسخة على قرص مدمج مدعم بصور فيتوغرافية لمراحل التنفيذ لكافة البنود ، وتكون التقارير الدورية على الشكل الآتي:-
- غلاف باسم الجهة المالكة والمشروع والاستشاري.
- يليها صفحة بمحتويات التقرير (فهرس).
- يليها خريطة للمشروع بشكل عام.
- صفحة بعنوان (تقرير عن أعمال شهر).

ويتضمن التقرير النقاط الآتية:-

- موقف تقدم سير الأعمال وتقارير عن استلام الأعمال والاختبارات الخاصة التي أجريت لها في معمل الموقع والمعمل المركزي المختص بالهيئة مدعمة بالرسومات والخرائط والجداول التوضيحية.
- تقرير المعدات وحالتها الفنية ومدى قدرتها على القيام بالأعمال.
- الجهاز الفني للمقاول خلال مراحل التنفيذ للقطاعات والتوصيات اللازمة .
- قوائم الكميات التي يتم تنفيذها خلال الشهر والمطلوب صرفها في المستخلص الشهري للمقاول مع التوصية بالصرف من عدمه وتقدير الخصومات اللازمة اذا تطلب الامر ذلك.
- يلتزم الاستشاري بتقديم شهادة ضبط جودة شهرية معتمدة منه للأعمال التي يتم تنفيذها خلال الشهر من الشركة المنفذة مرفقا بها جداول بنتائج الاختبارات المعملية التي اجريت على هذه الاعمال .
- المشاكل القائمة والمتوقعة والاجراءات المقترحة لحلها واي تعديل مقترح للبرنامج الزمني لدراسته واعتماده.

- 人 -

السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

السيد المحاسب / مدير عام الشؤون المالية

تحية طيبة وبعد،،،

نتشرف بان نرفق طيه خطاب ضمان نهائي رقم 6694 4 60737LLG

بمبلغ 6,000,000 صادر من بنك QNB فرع الكارمية

صادر بتاريخ ٢٧ / ٣ / ٢٠٢٣ وساري حتى ١ / ١

وذلك عن عملية الاوراق من سمسار اعمال مع الفاء والى
الدول اسامى قطاع لا اعلم نقاطه طريق
الحرش الى سقاطه الطريق السراى
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

د/عبد الرحمن عيسى

مقدمة لسيادتك
S&C
International Training & Consulting
رقم استشاري ٩٥٣
عبدان خاشور شمس
مكتب سقا ٨٤٦
السراى احمد

٢٤١
٢٤١
٢٤١

مركزية خطابات الضمان - هليوبوليس

3 شارع عبد الله نور - متفرع من شارع الميرغني - روكسي - هليوبوليس

تليفون: 24163760 - 24163761 فاكس: 24163769

رقم التسجيل بالبنك المركزي المصري 1978/81

القاهرة في 27 / 3 / 2023

FIDAL LETTER OF GUARANTEE

خطاب ضمان نهائي رقم 00737LLG406947

السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

151 طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة

نضمن بمقتضى هذا السادة / مكتب سما مصر للاستشارات الهندسية

6 شارع السعادة متفرع من شارع مصر - القاهرة الجديدة - القاهرة

في حدود مبلغ

46,000.00

جنيه مصري على الاقل

فقط ستة وأربعون ألف جنيه مصري لا غير

بخصوص: تأمين نهائي لأعمال الإشراف على تنفيذ اعمال رفع طابق المبنى رقم 7 المساحة تقاطع الطريق الصحراوي إلى تقاطع الطريق الزراعى

و نتعهد بدفع هذا المبلغ لكم لدى اول طلب منكم دون النظر إلى أية مبالغ قد تم دفعها من قبل المالكين بمعايه

و يسري مفعول خطاب الضمان هذا حتى 14 / 3 / 2024

و على ذلك فإن أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم إلينا في موعد أقصاه

(اليوم الرابع عشر من مساهمات يوم الثلاثاء الموافق 14 / 3 / 2024)

فإذا لم تصلنا منكم أية مطالبة حتى ذلك التاريخ يبطل التزامنا من كافة النواحي ويصبح خطاب الضمان اىهايا ملغى.

و الرجاء أن تعيدوا إلينا خطاب الضمان هذا ، عند انتهاء صلاحية الضمان الذى تم اصداره عند استلامنا أصل خطاب الضمان

وتعديلاته للإلغاء من سيادتكم او من السادة عملائنا

في حالة قيامكم بمراسلتنا بشأن خطاب الضمان - يرجى موافقتنا وإقرارنا بالبيان المذكور مرجعكم إن وجد و كذلك

نذكر رقم التليفون 24163760

بإنتهاء صلاحية خطاب الضمان يعتبر لاجيا تلقائيا بغض النظر عن وجود أية مبالغ قد تم دفعها من قبل المالكين

الصور الفوتوغرافية لهذا الضمان لا يعتد بها

نقر باننا بإصدارنا لخطاب الضمان هذا لم نتجاوز الحد المصرح لنا به من قبل البنك المركزي المصري لإصدار خطابات الضمان

و نطشوا بأول فائز

عن بنك قطر الوطني



السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

السيد المحاسب / مدير عام الشؤون المالية

تحية طيبة وبعد،،،

00737LLG407071

نتشرف بان نرفق طيه خطاب ضمان نهائي رقم

فرع الكادى NB

بمبلغ 45,200,00 صادر من بنك

صادر بتاريخ ٢٧ / ٣ / ٢٠٢٣ وساري حتى ١ / ١

وذلك عن عملية أعمال التجهيز والحراف كاسعير وحيط الحوادة

لصندوق رفع كفاءة واعادة رصف كبارى مصر

الرافعة المرفقة اسماها بالمذكرة السابقة عن العمل

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

SAMA
SEGYPT
International Training & Consulting
رقم استشارى ٥٩٥٣ / ١ مكتب سما ٨٤٦
عبدالله شاعر عيسى المديين احمد

مقدمة لسيادتكم

SAMA
SEGYPT
International Training & Consulting
رقم استشارى ٥٩٥٣ / ١ مكتب سما ٨٤٦
عبدالله شاعر عيسى المديين احمد

٢٤
١٤/٣
٢٤

EQP 45,200x

مركزية خطابات الضمان - هليوبوليس
3 شارع عبد الله نور - متفرع من شارع الميرغني - روكسي - هليوبوليس
تليفون: 24163760 - 24163761 فاكس: 24163769
رقم التسجيل بالبنك المركزي المصري 1978/81

القاهرة في 27 / 3 / 2023

FINAL LETTER OF GUARANTEE

خطاب ضمان نهائي رقم 00737LLG407071

السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

151 طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة

نضمن بمقتضى هذا السادة / مكتب سما مصر للاستشارات الهندسية

6 شارع السعادة متفرع من شارع مطر - تقسيم الامل الثانى - النزهة الجديدة - القاهرة

في حدود مبلغ 45,200.00 جنيه مصري على الاكثر

فقط خمسة وأربعون ألف ومائتان جنيه مصري لا غير

بخصوص: تأمين نهائي لأعمال التصميم و الإشراف على تنفيذ و ضبط الجودة لمشروع رفع كفاءة و إعادة رصف كبارى محور 45 الرافد من الطريق الساحلي بالمنطقة الثالثة عشر (البحيرة)

و نتعهد بدفع هذا المبلغ لكم لدى اول طلب منكم دون النظر إلى أية معارضة من قبل السادة المذكورين بعاليه

و يسري مفعول خطاب الضمان هذا حتى 15 / 3 / 2024

و على ذلك فإن أية مطالبة في هذا الشأن يجب أن تقدم إلينا في ميعاد غايته

(اليوم الخامس عشر من مارس عام الفان واربعة و عشرون ميلادية)

فإذا لم تصلنا منكم أية مطالبة حتى ذلك التاريخ يبطل التزامنا من تلقاء نفسه و يصبح هذا الضمان نهائياً منتهياً.

و الرجاء أن تعيدوا إلينا خطاب الضمان هذا ، عند انتهاء الصلاحية للإلغاء. علماً بأنه سوف يتم إلغاؤه عند إستلامنا أصل خطاب الضمان

وتعديلاته للإلغاء من سيادتكم او من السادة عملائنا

في حالة قيامكم بمراسلتنا بشأن خطاب الضمان - يرجى موافقتنا بعنوانكم البريدى التفصيلي مع ذكر مرجعكم إن وجد و كذلكذكر رقم التليفون و / أو البريد الإلكتروني.

بإنتهاء صلاحية خطاب الضمان يعتبر لاغياً تلقائياً بغض النظر عن رجوع أصله و تعديلاته إلينا من عدمه

الصور الفوتوغرافية لهذا الضمان لا يعتد بها

نقر بأننا بإصدارنا لخطاب الضمان هذا لم نتجاوز الحد المصرح لنا به من البنك المركزي المصري لإصدار خطابات الضمان

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

عن بنك قطر الوطني الأهلي - ش.م.م

M. Elsharabay
8453
QNB
ALAHILI
Ibn Maged Branch (159)
فرع شارع ابن ماجد